

تاج العروس من جواهر القاموس

قال ابنُ شُمَيْلٍ : التَّركُ : جماعةُ البَيْضِ وإِنَّمَا هي شَقِيقَةٌ واحدةٌ وهي البَصَلَةُ . وقال أَبُو حَنِيْفَةَ : التَّريكةُ : الكِباسَةُ بعد أَنِ يُنْفَضَ ما عَلَيْهَا وتُتْرَكَ والجمعُ التَّرائِكُ . قال : والتَّريكُ كَأَمِيرٍ : العُنْقُودُ إِذَا أَكِلَ ما عَلَيْهِ . وقال مَرَّةً : التَّريكُ : العَذَقُ إِذَا نُفِضَ فلم يَبْقَ فيه شيءٌ . وقولُهم : لا بَارَكَ اللّهُ فيه ولا تَارَكَ ولا دَارَكَ كُلُّ ذلك اتِّباعُ والمعْنَى واحدٌ . وقال اللّيثُ : التَّركُ : الجَعْلُ في بَعْضِ الكلامِ يقال : تَرَكَتُ الحَبْلَ شَدِيداً أَي : جَعَلْتُهُ شَدِيداً قال ابنُ فَرَسٍ : ما أَحْسَبُ هذا من كلامِ الخَلِيلِ وقال ابنُ سَيدَه : ولا يُعْجِبُنِي وقال الأَصْبَهَانِي في المُفْرَدَاتِ : وَيَجْرِي مَجْرَى جَعْلَتُهُ كذا نحو : تَرَكَتُ فلاناً وقِيذاً ونقل الصَّغَانِي الحدِيثَ شَاهِداً له وهو حَدِيثُ يَوْمِ حُنَيْنٍ قال : فَرَجَعَ النَّاسُ بَعْدَ ما تَوَلَّوْا حَتَّى تَأْشَبُّوا حَوْلَ رَسُولِ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَرَكَوهُ في حَرَجَةِ سَلَامٍ وهوَ عَلَي بَغْلَتِهِ والعَبَّاسُ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ يَشْتَجِرُهَا بِلِجَامِهَا أَي حَتَّى جَعَلُوهُ وَكَأَنَّهُ ضِدٌّ . قال ابنُ عَرَفَةَ : التَّركُ على ضَرَبَيْنِ : مُفَارَقَةٌ ما يَكُونُ لِلإِنْسَانِ فيه رَغْبَةٌ وتَرَكَ الشَّيْءَ رَغْبَةً عَنْهُ وقوله تعالى : " وتَرَكَدْنَا عَلَيْهِ في الآخِرِينَ " أَي : أَبْقَيْنَا لَهُ ذِكْراً حَسَناً . والتَّركُ بالضمِّ : جَيلٌ من النّاسِ الواحدُ تُركِيٌّ كَرُومٍ ورُومِيٌّ وزَنجٍ وزَنجِي أَتَرَكَ يُقال : إِنْ نَهَّمُ بَنَدُو فَنَطُوراءَ وهي أَمَةٌ الخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ والمَشْهُورُ أَنَّهُم أَوْلادُ يافِثَ بنِ نُوحٍ وقيل : إِنْ نَهَّمُ الدَّيْلَمُ ومنهم التَّتارُ وقيل : نَسْلُ تُبَّعَ قاله الجَلالُ في التَّوَشِيحِ . وفي الحدِيثِ : اتَّركُوا التَّركَ ما تَرَكَوكم قَلْتُ : وقد اعْتَمَدَ النَّمَرِيُّ النِّسَابَةَ على أَنَّهُم من أَوْلادِ يافِثَ كما ذَكَرَهُ ابنُ الجَوَّانِي في المُقَدِّمَةِ . وقال ابنُ الأَعرابي : تَرَكَ الرجلُ كَسَمِعَ إِذَا تَزَوَّجَ تَرِيكةً من النِّساءِ وهي العانِسُ في بَيْتِ أَبَوَيْهَا . وقال ابنُ عَبَّادٍ : التَّركَةُ بالفتح : المَرأةُ الرَّبَّعَةُ والجمع تَرَكَاتُ . وفي الحدِيثِ الذي رواه سَعِيدُ بنُ جُبَيْرٍ - وَذَكَرَ قِصَّةَ إِسْماعِيلَ وما كانَ من إِبراهيمَ صَلَّواتُ اللّهِ عليهما في شَأْنِهِ حينَ تَرَكَه بِمَكَّةَ مع أُمِّهِ وَأَنَّ جُرْهُمَ زَوَّجُوهُ لَمَّا شَبَّ - وتَعَلَّمَ العَرَبِيَّةَ - ثم إِنَّهُ جاءَ الخَلِيلُ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلى مَكَّةَ يُطالِعُ تَرَكَتَهُ

أَيُّ هَاجَرَ وَوَلَدَهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ فِي الْأَصْلِ بَيْضَةُ الذَّعَامِ فَاسْتَعَارَهَا ؛ لِأَنَّ
الذَّعَامَةَ لَا تَبْيِضُ فِي السَّنَةِ إِلَّا وَاحِدَةً فِي كُلِّ سَنَةٍ ثُمَّ تَتَرَكُهَا
وَتَذْهَبُ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ : هَذَا الرَّوَايَةُ بِسُكُونِ الرَّاءِ وَلَوْ
رُويَ بِكسرِ الرَّاءِ كَانَ وَجْهًا . مِنَ التَّرَكَّةِ بِمَعْنَى الشَّيْءِ الْمَتْرُوكِ هَكَذَا
نَقَلَهُ عَنْه الصَّاعِقَانِي فِي الْعُبابِ وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي الذَّهَابَةِ .
وَرَوَاهُ التَّحْرِيكُ كَأَمِيرٍ : بِالْيَمَنِ مِنْ أَصْفَلِ الْبِلَادِ وَقَالَ نَصْرُ : تَرِيكَ
: مُجْتَمَعُ مِيَاهٍ وَمَغَايِضَ بِأَسْفَلِ الْيَمَنِ . وَيَذُو تُرْكَانَ بِالضَّمِّ : أَهْلُ
بَيْتٍ مِنْ وَاسِطَةِ ذَكَرَهُمُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ فِي الْأَنْسَابِ .
وَأَبُو التَّحْرِيكِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ
الْأَطْرَابُلُوسِيِّ كَزُبَيْرِ شَيْخِ ابْنِ جُمَيْعٍ الْغَسَّانِيِّ وَهُوَ مِنْ أَطْرَابُلُوسِ الشَّامِ وَقَدْ
حَدَّثَ عَنْ أَبِي عُثْبَةَ كَذَا رَأَيْتُ فِي مُعْجَمِ شَيْخُوخِهِ قُلْتُ : وَكَذَا عَنْ الْحَسَنِ بْنِ
أَحْمَدَ بْنِ مُسْلِمٍ . وَعَبْدُ الْمُحْسَنِ بْنُ تَحْرِيكِ الْأَزْجَرِيِّ سَمِعَ مِنْ ابْنِ
الذَّرْسِيِّ وَعَنْهُ الشَّيْخُ الْبَهَاءُ الْمَقْدِسِيُّ : مُحَدَّثَانِ . وَفَاتَهُ : أَبُو
التَّحْرِيكِ حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ الْمُطَارِزِ : مُحَدَّثٌ أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ .
وَتُرْكَةُ بِالضَّمِّ : اسْمُ رَجُلٍ وَاشْتَهَرَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ تُرْكَةَ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ الرَّازِيِّ . وَهُوَ بَيْرَةُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ تُرْكَةَ عَنْ الْحَسَنِ
بْنِ سَوَّارِ الْبَغَوِيِّ .